



التجديد في الفقه التنزيلي عند المالكية

المفهوم والمناهج والأسس

الباحث: د. خليل محاح

المغرب

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد وآله وصحبه، وبعد؛

فإن من تأمل تراثنا الفقهي الضخم والمالكي منه خاصة، وما تشهده الساحة اليوم من مَرَج في باب الفتوى والاجتهاد-في أحيان عديدة- في ظل التحولات المجتمعية وما يرافقها من الانفتاح الاعلامي الرهيب وكونية المجتمعات والعادات والثقافات الانسانية، وما تمر به أيضا الأمة الإسلامية اليوم أدرك أن موضوع التجديد الفقهي من الموضوعات الحقيقية بالدراسة والنقاش وعقد الندوات وخط الكتب والمقالات، ويبرز في هذه الآونة سؤال التجديد في العلوم الاسلامية عامة والفقه بوجه أدق، ونظرة فاحصة واستقراء تطور هذا العلم تكشف أن التجديد في الفقه الاسلامي وخاصة في الجانب المتعلق منه بالتنزيل ليس أمرا حادثا في عمر هذا الفقه؛ بل له من الشواهد الدالة عليه ما لا يحصى عددا.

ومن هنا تبرز أهمية هذا الموضوع الذي يتخذ مجال فقه النوازل كحقل لمقاربة باب التجديد الفقهي النوازلي المالكي مع الاستمداد من النماذج المعروضة لتأسيس مفهوم جديد مقترح للتجديد في الفقه في ضوء معرفة تأثيرات التحولات المجتمعية على هذا التجديد الفقهي من شتى الجوانب، وتكمن هذه الأهمية إذن في الجوانب الآتي ذكرها:

✓ معرفة مناهج الفقهاء المالكية الأقدمين في الاجتهاد والتجديد في ضوء الفقه التنزيلي.

✓ استقراء الأسس الثابتة والناظمة للتجديد الفقهي النوازلي المالكي.

✓ إدراك الصلة الوثيقة بين التجديد الفقهي والتدين العام والخاص بالمجتمع.

✓ التأكيد على أهمية التجديد في الفقه في ظل التحولات المجتمعية.

✓ إثارة الانتباه إلى الدور الكبير الذي لعبه فقهاء النوازل المالكية في التجديد الفقهي خدمة لتدين المجتمع.

✓ الاسترشاد بصيغ وآليات في التجديد في الفقه التنزيلي في تراثنا المالكي خدمة للمجتمع.

✓ بيان أثر المناهج والأسس المتبعة في التجديد في الفقه التنزيلي بشكل سليم.

✓ مقارنة قضية التجديد الفقهي من خلال نصوص من التراث النوازلي عند المالكية واستقراء المناهج والأسس الناظمة للتجديد وأثرها في تدين المجتمع.

وتبرز أهم الأسباب الموجهة لاختيار مجال فقه النوازل كإطار من خلاله تُقارب قضية التجديد في الفقه الاسلامي وتأثير التحولات المجتمعية في الأسباب الآتي عرضها:



✓ فقه النوازل هو الجانب العملي في الفقه؛ فهو يعمل على تحويل النص الفقهي النظري إلى واقع عملي، ويُظهر ملامح الوصل بين الماضي والحاضر.

✓ فقه النوازل هو مجمع الأبحر الذي تلتقي فيه كل العلوم الأخرى حين ممارسة الاجتهاد لمواجهة المستجدات.

✓ ميدان فقه النوازل تختلف فيه الاصطلاحات والأسامي والصور والشواهد الفقهية عبر العصور باعتباره مساهرا لمستجدات الانسانية؛ فالنصوص الفقهية الفروعية تظل مجردة، لكن من خلال النوازل تظهر ملامح تطور وتجديد هذا الفقه، وتظهر الأحوال المستجدة واستحضارها وإعمالها في حل المشكلات من قبيل تطور الطب والعلم وإعمال الخبرات الانسانية المهنية وخاصة في باب فقه العقود والمعاملات.

ومن المعلوم أن قيمة البحث العلمي تكمن في الأسئلة التي يروم البحث مقاربتها، وهذا البحث يجيب عن الإشكالات الآتية:

أي طبيعة للعلاقة بين التجديد في فقه التأصيل وفقه التنزيل؟ وما السبل الكفيلة لممارسة التجديد السليم صيانة لأصول الشريعة وضمانا لتدين سليم؟ وما المناهج والأسس التي سلكها فقهاء المالكية في ممارسة التجديد في الفقه التنزيلي؟

وينتخب البحث المنهجين الاستقرائي والاستنباطي؛ فالأول المنهج الاستقرائي غير التام من خلال تتبع نصوص المدونات النوازلية المتوافرة لاقتطاف النصوص الدالة على التجديد الفقهي في ظل التحولات المجتمعية، وأود الإشارة هاهنا إلى صعوبة الإحاطة بكل النصوص النوازلية لكثرة المدونات من جهة وتنوعها بين المطبوع والمخطوط، والثاني المنهج الاستنباطي من خلال استخراج الأسس والمناهج الناطمة للتجديد الفقهي في الجانب التنزيلي عند الفقهاء المالكية.

وتحقيقا لهذا القصد جعلت البحث مقسما حسب الخطة الآتية:

في المبحث الأول من البحث - وهو الجانب النظري - عرضت لمناهج وقواعد التجديد في الفقه التنزيلي عند المالكية استقراء وجعلته مقسما إلى مطالب ثلاثة؛ في المطلب الأول وقفت عند الحديث عن مناهج وأسس التجديد في الفقه التنزيلي عند المالكية المفهوم والغاية، وفي المطلب الثاني تكلمت عن مناهج فقهاء النوازل المالكية في التجديد الفقهي بينما المطلب الثالث خصصته للكلام في أسس الفقهاء المالكية في التجديد في الفقه التنزيلي.

أما المبحث الثاني من البحث - وهو الشق التطبيقي - فقد تطرقت فيه للكلام عن أثر مناهج وأسس التجديد في الفقه التنزيلي عند المالكية من خلال عرض صور ونماذج تطبيقية من النصوص النوازلية وجعلته بدوره مقسما إلى ثلاثة مطالب؛ المطلب الأول خاصا بمناهج وأسس فقهاء النوازل المالكية في التجديد في باب العبادات، بينما المطلب الثاني تكلمت فيه عن مناهج وأسس الفقهاء المالكية في التجديد في الفقه التنزيلي في المعاملات، وختمت البحث بخاتمة ضمت النتائج والتوصيات والمقترحات.

المبحث الأول: مناهج وقواعد التجديد في الفقه التنزيلي عند المالكية استقراء وتعريف

يهدف هذا المبحث الأول من البحث الوقوف عند تعريف التجديد التنزيلي واستقراء وتتبع الأسس والمناهج الناطمة لعمل فقهاء النوازل المالكية في هذا الباب، وتقديم المراد بها في هذا البحث؛ ولتحقيق هذا القصد قسم المبحث إلى هذه المطالب الثلاثة على النحو الآتي:

المطلب الأول: مناهج وأسس التجديد في الفقه التنزيلي عند المالكية المفهوم والغاية



يروم هذا المطلب الوقوف عند تعريف المناهج والأسس المتعلقة بالتجديد الفقهي تعريفاً منوطاً بصيغة هذا الموضوع، وقبل ذلك لابد من الوقوف عند مفهوم التجديد الفقهي باعتباره عنصراً رئيساً في هذا البحث، وإن تحديد مسمى التجديد هنا في حد ذاته يطرح إشكالات عدة على مستوى المجال، فهل نتحدث عن تجديد الكتابة في الفقه؟ أم عن تجديد منهج التعامل مع النوازل المستجدة؟ أم عن إحياء ما اندرس من الفهم الأصيل للوحي والفقه...؟

ورغم ذلك كله ولتحديد ملامح التجديد الممارس في فقه النوازل عند المالكية عبر التاريخ لابد أولاً من محاولة تحديد المسمى التجديد في هذا المجال ورسم حدوده ومجالاته وغاياته، وقبل الخوض في تحديد المراد به في هذا البحث لابد من التنبيه على أن هذا الاصطلاح يطلق اليوم إطلاقاً عديدة في سياقات مختلف استعمالها ومنها:

- ✓ تجديد الفهم للوحي الرباني بالرجوع إلى مصادر التفسير الصحيحة وربط الفقه بالوحي.
- ✓ تجديد الخطاب الدعوي في مجال الاعلام المتعدد الوسائل والروافد وسط معترك فكري إيديولوجي تتصارع فيه الأفكار والنظريات رابكة سفين التطور والانفتاح الاعلامي الكبير.
- ✓ يُطلق التجديد مرادفاً لمفهوم الاصلاح الديني وهو اصطلاح تواتر في القرن الماضي من تاريخ الأمة الاسلامية.
- ✓ تجديد كتابة الفقه وعرض المادة الفقهية مراعاة لمتطلبات روح العصر.
- ✓ التجديد في خدمة العلوم الاسلامية مثل تنقية التراث أو اختصاره أو التجديد في طرق عرضه للإخراج.
- ✓ يطلق مرادفاً للاجتهاد الفقهي ومن ذلك " ويتعين التجديد إذا كانت المسألة حديثة النشأة ليس نص ولا اجتهاد معتد"¹

إن كل هذه الاطلاقات تظل عامة ولا تخدم المراد في هذا البحث، فلا بد إذن من تحديد المراد بالتجديد في هذا البحث؛ حيث تذكر الدراسات والبحوث في هذا المجال تعريفات عدة للتجديد في المجال الفقهي غير أن الملحوظ -في تقديري- حول هذه التعريفات² أنها تقرن بين التجديد والاجتهاد الفقهي، وأنها تتناول موضوع التجديد بإطلاقات عدة كالسلفة الذكر، وإذا كان هذا البحث يتناول وسائل تجديد فقه التنزيل بمقارنته من خلال التراث النوازلي بقدر ما يقف عند تحديد الاصطلاح، وبذلك فإن الأهم أن نقف مع فكرة مفادها أن التجديد في هذا الباب متعلق بالكيفيات والوسائل ومراعاة العوامل المحيطة والانفتاح على العلوم الأخرى والتجارب والخبرات حين ممارسة الاجتهاد والفتوى؛ فيدخل في إطار المفهوم أيضاً التجديد في عرض منهج الفقه ومضامينه وطريقة صياغته وتجديد تنزيله على الحياة.

أما المنهج لغة فتشير المعاجم اللغوية أن "المنهاج كالمناهج وفي التنزيل: " لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا". .. والمنهاج الطريق الواضح، واستنهج الطريق صار نهجا... ونهجت الطريق سلكته"³؛ فهو إذن الطريق المتبع للوصول، أما الأسس فتذكر معاجم اللغة أيضاً أن "القاعدة أصل الأس، والأسس الأساس، وأسس البيت أساسه"⁴؛ فالأسس إذن جمع قاعدة وهي أساس الشيء.

وإذا أردنا تحديد المراد بالمناهج والأسس والصلة بينهما في هذا البحث يمكن القول:

إن المناهج المراد بها في هذا البحث الطرق المتبعة من لدن فقهاء النوازل المالكية في الحالات الاجتهادية المدونة في كتب النوازل التي صبغت التجديد وهو أمر ثابت بالاستقراء، أما الأسس فهي الضوابط التي قاموا بمراعاتها حين الاجتهاد والفتوى، ولابد من الإشارة في هذا السياق إلى الغايات والثمرات الناتجة عن إعمال هذه المناهج والأسس ومنها:

- ✓ العصمة من الزلل لكل مجتهد حين الاجتهاد وكشف الأحكام الشرعية للوقائع المستجدة.



✓ معرفة أن الخطاب الفقهي في كل عصر من العصور له مجموعة من العوامل المؤثرة فيه؛ حيث توجه اجتهادات الفقهاء وتطبع اختياراتهم بعضها ظاهر وبعضها خفي.

✓ خدمة المجتمع وإرساء التدين السليم من خلال التمييز بين الاجتهاد في القضايا العامة والتي لها أهلها وجهتها الرسمية وبين اجتهاد الفقهاء في القضايا الفردية.

✓ من الغايات الأساس في هذا الباب الفصل بين التجديد في جانب التأصيل والتجديد في جانب التنزيل للحكم الشرعي.

✓ حياطة الفقه الاسلامي من الاجتهادات الدخيلة غير المراعية للضوابط السليمة

✓ عدم ترك باب الاجتهاد سدى من دون ضوابط ومناهج تراعى حين ممارسة الفتوى.

✓ ضبط جانب التدين داخل المجتمع سعيا إلى نموذج التدين السليم.

المطلب الثاني: من مناهج فقهاء النوازل المالكية في التجديد الفقهي

يسعى هذا المطلب إلى التنبيه على المناهج التي سلكها فقهاء النوازل المالكية في الحصيلة الفقهية من الأجوبة التي توصلوا إليها، ومن خلال التتبع والاستقراء للنصوص النوازلية يظهر جليا أن من أهم هذه المناهج المتبعة عندهم:

أولا: منهج الاجتهاد داخل المذهب المالكي باحترام أصوله:

رغم بلوغ عدد كبير من أعلام المالكية رتبة الاجتهاد إلا أنهم اجتهدوا في إطار المذهب ولم يحددوا عن أصوله معتبرين أن ذلك من أهم عوامل الوحدة في الفكر والتجديد الفقهي، وهو منهج اتسمت به كل الاجتهادات النوازلية في إطار الفقه المالكي؛ فكلها فتاوى فقهية داخل المذهب وفي ضوء أصوله.

ثانيا: منهج النهل من الأجوبة الفقهية النمطية لسد الاحتياج الفقهي:

من تأمل المدونات النوازلية التي خلفها فقهاء النوازل المالكية بالغرب الاسلامي وخاصة الموسوعية منها التي شملت جهود مؤلفيها ومن سبقهم وجاءت فيها المادة الفقهية النوازلية ضخمة متراكمة يوقن أن هذا التراث لو نُظر إليه بعين الواقعية لوجدنا فيه حلولاً للعديد من المعضلات الحياتية التي نعيشها اليوم؛ ففي هذا السياق يذهب الامام الشاطبي -رحمه الله- صاحب الموافقات إلى البحث في موضوع دقيق متصل بالصلة بين النازلة الواقعة في العصر مُعاش وبين غيرها من نصوص النوازل الماضية والتي حين نبحت في كتب النوازل نجد شبيها لها في الواقعة، فإن هناك ملحظا دقيقا تنبه له هذا العلامة الأصولي الكبير - رحمه الله تعالى - حيث يقول في موافقاته: " كل صورة من صور النازلة نازلة مُسْتَأْنَفَةٌ في نفسها لم يتقدم لها نظير"⁽⁵⁾؛ فهذا الكلام الدقيق إذن يُقرر الإمام الشاطبي نمطية جزء كبير من النوازل الفقهية حين الوقوع، وهو التشابه بينها وبين سابقتها في الملابسات والوقائع.

ثالثا: منهج اعتبار الانسان محور الفقه وغايته:

قد يبدو أثر ذلك في التجديد الفقهي بعيدا؛ لكن من تأمل تاريخ التشريع الاسلامي وأطوار الفقه الاسلامي خاصة يلمس ذلك؛ فلاشك أن البيئة التي يعيش فيها الفقيه كغيره من البشر بنواحيها ومعطياتها الجغرافية والاجتماعية من قيم وعوائد سائدة وأنماط السلوك لها دور كبير في الاجتهاد الفقهي من خلال الاختيار والترجيح، ولها أثر في الخطاب الفقهي؛ بل هي من العوامل الإنسانية المؤثرة فيه، وما اصطُلح عليه في تاريخ التشريع الاسلامي بمدرسة "أهل الحديث" بالحجاز ومدرسة "أهل الرأي" بالعراق، وهما اتجاهان متعارضان في



تاريخ التفكير الفقهي الاسلامي؛ فبدل ذلك بشكل واضح أن البيئة الإنسانية بمعطياتها الجغرافية تُؤثّر في عقلية الفقيه النوازلي المجتهد، وتطبع إنسانيته وتحكم اختياراته، ويضاف إلى ذلك أيضا أن التحولات الإنسانية التي طبعت التفكير الفقهي كان لها أيضا أثر كبير في ظهور المدارس الفقهية الكبرى والتي عُرفت بِعُقد باسم "المذاهب الفقهية"

رابعا: منهج مراعاة الواقع والتحولات المجتمعية والأحوال العامة وتطور العلوم والتواصل كثيرا ما يتم الاهتمام بالفقه بعيدا عن الواقع بيد أنه يعد قانون الحياة، وملتمقى العلوم، فكل العلوم الشرعية على جلاله قدرها لا يحتاجها كل الناس بقدر حاجتهم إلى الفقه في معاشهم وعبادتهم وعلاقاتهم، ومن هنا يظهر "اتصال كتب النوازل بالفقه أكثر مما تتصل به الكتابات الفقهية التقليدية"⁶، والمهم في هذا السياق معرفة المنهج الذي كان الفقهاء يتعاملون به في حل القضايا المستجدة التي لم تكن داخلية في جسم الفقه⁷

ويضاف إلى ما سبق أيضا في باب أهمية مراعاة الواقع في التجديد أن الفقه "بطبيعته علم واقعي عملي فهو لا ينمو ولا يزدهر إلا في واقع حي متحرك ومتجدد"⁸ وفي هذا التجدد والحركة ينشط التجديد الفقهي وخاصة في جانب التنزيل ففقه النوازل أخص من الفقه بإطلاق فالفقه هو مجرد المعرفة بأحكام الفروع الفقهية في حين تختص النوازل بإنزال هذه الأحكام على وقائع تختلف ملاساتها وموانعها المرتبطة بها⁹؛ فلا بد إذن استحضار أثر العوامل الاجتماعية في تجديد الفقه التنزيلي خاصة وأن الأحكام الاجتهادية التي يستلزمها تطبيق الحكم وتنزيله على محله يكون الواقع فيه مخالفا؛ لأن صورة تطبيق الحكم الشرعي قد تضعنا أمام عناصر جديدة به لم تكن حاضرة من ذي قبل، ومن هنا تحدث الفقهاء عن العرف والعادة وتحدث النوازليون من جانبهم عن صبغة المحلية¹⁰ في النوازل الفقهية المستجدة، ويشهد لذلك أيضا قضية ما اصطلح عليه بالمراجعات الفقهية في الأجوبة¹¹ في الفقه النوازلي.

هذه بعض من المناهج المتبعة في التجديد الفقهي النوازلي المالكي والتي أرى استحضارها أمرا ملحا اليوم في مسار التجديد في الفقه التنزيلي؛ وبذا يظهر جليا ما لهذه المناهج السابقة الذكر من أثر في الخطاب الفقهي باعتباره ممارسة للفتوى وحل المستجدات الانسانية في ضوء الأحكام الفقهية غير المنصوصة.

المطلب الثالث: من أسس الفقهاء المالكية في التجديد في الفقه التنزيلي.

هذا المطلب هو نتاج للمطلب السابق الذي عرض المناهج التي سلكها الفقهاء النوازليون المالكية في التجديد الفقهي، وهذه المناهج التي سلكوها أسست لأسس اعتبرت أسسا في التجديد الفقهي وهي على الشكل الآتي:

الأساس الأول: "احترام أصول المذهب"

إن التجديد في فقه التنزيل يلزم أن يكون في ضوء المصلحة العامة للمجتمع والثوابت الدينية المختارة، وقد نص المحققون من علمائنا في الأصول على ضرورة إجراء الفقهيات وفق المذهب المختار في القطر، وفي ذلك مظهر من مظاهر الضبط وعدم التسبب في الفتوى والتدين وتحقيق الأمن الاجتماعي والتقليل من الأزمات النفسية والخلقية وتحقيق الحياة الآمنة الطيبة، وليس ذلك بأي حال من الأحوال مظهرا من مظاهر الانحطاط والجمود.

الأساس الثاني: "إنسانية الفقه"

إن أهم ما يميز هذا الفقه الإسلامي عامة والمالكي خاصة هو نزعته الإنسانية، وميله نحو تحقيق مصالح هذا الإنسان المكلف وإسعاده، ومراعاة طاقاته، وقدراته العقلية والبدنية، وللوصول إلى هذه الغاية الكبرى كان من سمات الفقه سمة الواقعية، ولما كان الفقه نتاج تفاعل الواقع والنص والاجتهاد؛ فإن الفتوى هي من أوائل فروع الفقه التي انطلقت مع بداية نزول الوحي، ثم تطور الأمر إلى أن آل إلى هذه المعرفة النوازلية المتراكمة عبر القرون السالفة، والمُدَوَّنَة في المؤلفات بين المطبوع منها والمخطوط لحد الآن، والناظر في تاريخ



فقه النوازل منذ بدايته يُدرك جليا أن العمل الاجتهادي في هذا الميدان قد تأسس على رعاية مصالح الإنسان، وحل إشكالاته التي يعيشها في حياته.

الأساس الثالث: " التمييز بين ثبات الفقه وجوانب التجديد فيه"

ويظهر ذلك في بعض الأوقات التي تظهر فيها دعاوى تعطيل ومنع التجديد بدعوى أنه تعطيل أو هدم لمنظومة الدين، والواقع أن التجديد يتطلبه الاجتهاد الفقهي في كل عصر من العصور، غير أنه لا يمكن أن ننسى في هذا السياق الجهود التجديدية التي عرفتها العلوم الإسلامية وخاصة علم أصول الفقه، وكنموذج على ذلك الإمام الشاطبي ومحاولته إعادة هيكلة صياغة علم أصول الفقه¹²، ولا ننسى أيضا إمكان التجديد في روح الفقه ووسائله وغاياته لا في مضامينه وجوهره.

الأساس الرابع: "مراعاة الواقع والتحولات المجتمعية"

يفرض التجديد الفقهي اليوم أهمية مراعاة الواقع؛ لأن الفقه " بطبيعته علم واقعي عملي فهو لا ينمو ولا يزدهر إلا في واقع حي ومتجدد"¹³ وفي هذا التجدد والحركة ينشط التجديد الفقهي وخاصة في جانب التنزيل ففقه النوازل أخص من الفقه بإطلاق فالفقه؛ مجرد المعرفة بأحكام الفروع الفقهية في حين تختص النوازل بإنزال هذه الأحكام على وقائع تختلف ملابساتها وموانعها المرتبطة

المبحث الثاني: أثر مناهج وأسس التجديد في الفقه التنزيلي عند المالكية صور ونماذج تطبيقية

يشكل هذا المبحث الجانب العملي في البحث حيث يتغني عرض نماذج من النصوص النوازلية المالكية التي صبغتها التجديد الفقهي للدلالة على المناهج والأسس السالفة الذكر، وأود الإشارة إلى أنه في ثانيا عرض هذه النماذج سيتم الدمج بين الصور النوازلية المقدمة في إطار المناهج و المقدمة في الاستشهاد على الأسس وذلك حسب المطالب الآتية:

المطلب الأول: من مناهج وأسس فقهاء النوازل المالكية في التجديد الفقهي في العبادات

من نماذج التجديد في الفقه التنزيلي في هذا الباب التجديد الذي أوضح لإنسانية الفقه المالكي مسألة الجمع في الصلاة للمريض خاف أن يغلب على عقله عند الزوال وعند الغروب، قال الشيخ زروق مجيبا: "والمغنى عليه لا يقضي ما خرج وقته في إغمائه ويقضي ما أفاق في وقته مما يدرك منه ركعة فأكثر من الصلوات"⁽¹⁵⁾، والمغنى عليه- في لغة الفقهاء- لا يقضي ما خرج وقته في إغمائه ويقضي ما أفاق في وقته مما يدرك منه ركعة فأكثر من الصلوات، وهذا ما ذكره زروق وهو مذهب مالك- رضي الله عنه-، ويتصل بالنزلة اليوم من القضايا المعاصرة مسائل منها: النوبات الصرعية، أصحاب الإغماءات بسبب الأمراض العصبية، التخدير لإجراء العمليات الجراحية، الإغماء التي قد ينتج عن بعض الأدوية الخاصة بأمراض نفسية أو عضوية أحيانا.

ويذهب التجديد في الفقه التنزيلي مذهب النظر في أثر المعطيات المحيطة ومراعاة التحولات المجتمعية في تنزيل الحكم الشرعي في حل الوقائع المستجدة؛ حيث سئل ابن هلال عن ابن السبيل في آية مصارف الزكاة عن واقع طلبه للعلم ليسوا من أهل البلاد فقال ما نصه: "يدخل فيه الطلبة الغرباء المقيمين إذا كانوا أغنياء ببلدهم والمسافر غير العاصي"¹⁶ بسفره.

ومنها أيضا التجديد في الحكم التنزيلي في إطار احترام أصول المذهب في نازلة حكم العاجز عن الوضوء بسبب فقد عضو؛ فقد أجاب ابن أبي زيد في هذه النازلة مقدما الحلول والبدائل بقوله: "إن قدر على استئجار من يوضئه فليفعل... فإن لم يجد فليطلب ذلك



حتى يجد، ولا يصلي بغير وضوء⁽¹⁷⁾، وهو باب عريض في فقه العبادات والمعاملات يتصل بذوي الاحتياجات الخاصة وأثر العاهات في مستوى النظر الفقهي التجديدي مراعاة لمبدأ الرعاية الصحية في الاسلام.

ومن نماذج هذا الضرب من النوازل أيضا ما كان القصد منه التجديد في إطار روح الفقه وهو ما ذهب إليه القابسي في جوابه عن نازلة من حلت به صلاة وهو بغياف من الأرض في حال مطر غزير حيث قال: "يومئ بالسجود ويتم الركوع"¹⁸

المطلب الثاني: من مناهج وأسس الفقهاء المالكية في التجديد في الفقه التنزيلي في المعاملات

من لطيف ما اهتم به فقهاء النوازل المالكية في أجوبتهم صور من ملامح التجديد الفقهي في نوازل الأوضاع الاجتماعية الهشة، الصور النوازلية المعروضة في هذا المطلب جانبا من عناية الفقه المالكي التنزيلي ورعايته للمكلف الانسان حال الأوضاع العادية الهشة؛ حيث عمد فقهاء النوازل إلى التجديد في جوانب عدة من هذه المستجدات حين إبداء الحكم الشرعي، والنص النوازلي الأول تتجلى فيه قاعدة إنسانية الفقه السالفة الذكر حيث يقف مع مسألة متى يجوز سؤال الصدقة وفي الجواب عنها قال ابن العطار : من كان معه ما يقوم به لأدنى عيشه لم يجز له أن يسأل وإن لم يكن له شيء فالمسألة له حلال⁽¹⁹⁾؛ فهذا النص النوازلي يفيدنا في إطار حركة التجديد الفقهي المتعلقة بجانب دراسة المصطلح الفقهي وبناء الحكم على مدلوله والتجديد في النظر إليه مراعاة للمصلحة، فقد وردت في الشرع أدلة حرمة السؤال للغني لأنه يملك ما يكفي؛ ولذا اتفق الفقهاء أن الغني يحرم عليه سؤال الصدقة، ولكنهم يختلفون في تقدير الغنى الذي يحرم معه سؤال الصدقات، وقد اختلفوا فيما عدا ذلك، بينما نص مذهب الأحناف أن من كان له سداد عيش حرم عليه السؤال، ومذهب الشافعية الغني بمال أو بصنعة سؤاله حرام، بينما نجد الحنابلة قالوا: إن علم أنه يجد من يسأله كل يوم لم يجز له أن يسأل أكثر من قوت يوم وليلة⁽²⁰⁾.

ويظهر لبيان منهج احترام روح الفقه وغاياته في التجديد التنزيلي صور فقهية نوازلية أخرى تُظهر مراعاة الفقهاء لمسألة التجديد في الغايات ومنها مسألة شراء الثياب والطعام بأموال الزكاة حيث سئل ابن أبي زيد عمن وجبت عليه زكاة فاشترى بها ثيابا أو طعاما وتصدق به فأجاب: "ابن القاسم يقول لا تجزئه وأشهب يقول تجزئه".⁽²¹⁾

إن النازلة تندرج في حكم تبديل الزكاة فلا نطيل الكلام فيها، وإشكال النازلة هو مشروعية التصرف في مال الزكاة المخرج وتبديله، فجاء جواب المفتي ابن أبي زيد هو حكاية الخلاف في المسألة، حيث يقول: ابن القاسم يقول لا تجزئه واشهب يقول تجزئه، ولم يرجح، وقد اتفق جمهور الفقهاء على أنه لا يجوز تبديل الزكاة بدفع قيمتها بدلا من أعيانها⁽²²⁾، غير أن ملامح التجديد يظهر في كون أن ما ذهب إليه أشهب هو ما يوافق روح الاسلام من وجوه ثلاثة:

الأول: حاجة البعض أحيانا إلى الطعام أو اللباس أكثر من غيره.

الثاني: فُتح هذا الباب عند الفقهاء في أوقات الأزمات والجوائح.

الثالث: سد الحاجات وخاصة في أحوال الأوبئة والأزمات.

ومما يشهد لصور التجديد في نمط التعامل مع الواقعة الفقهية ومراعاة التحولات الاجتماعية المحيطة بالواقعة وإعمال مبدأ التيسير مسألة هل يأخذ الصدقة من ادعى الفقر؛ فقد سئل عنها أحمد بن عيسى فأجاب: "بأنه يأخذ إن لم يمكن الكشف عن حاله"⁽²³⁾، فقد أمر الاسلام بالصدقات التطوعية، وحرص أن تكون في مستحقها لتحقيق الغايات المرجوة منها في المجتمع، ولذلك اتفق الفقهاء أن الغني لا يحل له سؤال الصدقة، ولذلك فإن هذه النازلة تناقش إشكال صعوبة الكشف عن حال الفقير، وهل هو فقير أصلا؟ أم مدعيًا للمسكنة والفقر؟



أفتى الفقيه في هذه النازلة أنه إن أمكن الكشف عن حاله فُعل، وإلا تصدق عليه من غير القيام بذلك، وهذا الجواب يوافق مشهور المالكية في مذهبهم، فالإنسان إذا ادعى الفقر والمسكنة فإنه يصدق إلا لريبة، بأن يكون ظاهر كل منهما يخالف ما يدعيه⁽²⁴⁾، ويؤسس الفقيه المجيب بقوله: "إن" أمكن الكشف عن حاله فُعل "لمبدأ التجديد في مستوى التعامل مع الواقعة في كل عصر أو مصر.

واعتماد النظر المصلحي في الجواب بين من خلال قول الفقيه: "فإطعام المساكين اليوم أولى من بنيانه لما هم فيه من المسغبة"؛ فمن منطلق التجديد الفقهي التنزيلي تندرج النازلة في إطار العناية بالنفس الانسانية، وتقديم حقوقها على كافة الأشياء الأخرى.

ومن صور نماذج التجديد في روح الفقه ومقاصده المتجددة في الفقه التنزيلي المتصل بالفئات الهشة نقف مع مسألة حكم بيع الفقير ما تُصدق به عليه من الأضحية؛ فقد تناول الفقهاء النوازيلون في مدوناتهم من قضايا الفئات الهشة نوازل تتعلق بحكم استبدال الشيء المتصدق به ببيعه رجاء الاستفادة من ثمنه، ومن نماذج ذلك نازلة سئل عنها علي المشداني فأجاب: ذكر اللخمي في ذلك قولين واستحسن القول بالبيع. والظاهر أن من تصدق عليه أو وهب يجوز له أن يبيع لأن خطاب النهي ليس له⁽²⁵⁾.

وفي سياق التجديد في باب احترام أصول المذهب وعدم الخروج عنها وهي قاعدة أساس سبق ذكرها يذهب العلامة المالكي الفقيه سعيد بن لب مذهب المستحضر لأثر العادة والعرف كمسوغ للتجديد في تنزيل الفقه على الواقع حيث يقول مجيباً عن نازلة في مسألة أخذ الأجرة على معالجة المصروع: "إن كان ذلك مما جرب نفعه وعلمت فائده ومصلحته بجري العادة وكان ما يأتي به من رقية أو كتب مما هو من أسماء الله أو من القرآن فذلك حسن وله عليه أجرة من يعمل له"⁽²⁶⁾.

ومن مناهج وأسس التجديد في الفقه التنزيلي في هذا الإطار مراعاة الواقع والأحوال العامة والتجديد في نمط التعامل مع الواقعة في الأحوال الطارئة؛ ونجد ذلك في نص الجواب عن نازلة تغيير قدر الكفارة في ومن الضيق حيث سئل الصائغ هل يجزئ في الكفارة أقل من مد في زمن الضيق؟ فأفتى به لعموم الآية⁽²⁷⁾ من أوسط ما تطعمون.

وتعالج هذه النازلة إشكال أثر الجوائح المتمثلة في السنين والجوع وأحوال الضيق وأثرها على بعض الأحكام الشرعية، ومنها مقدار الكفارة في زمن الضيق، حيث أفتى الفقيه في هذه النازلة أنه يجوز فيها أقل من مد مراعاة لأحوال الإنسان الاقتصادية. وهذه الفتوى تتماشى مع روح الشريعة المبنية على مراعاة أحوال الإنسان وطاقته ومستدلاً بالآية القرآنية: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَخْرِيرَ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ تَلَاَئِهِ أَيْمَانُكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾⁽²⁸⁾.

ومن صور التجديد في منهج التعامل في الفقه التنزيلي مع الواقعة مراعاة للأحوال العامة المتغيرة الطارئة مراعاة المفسد لداء الضرر المتحقق مسائل مخالطة أهل الوباء وهو في التعريف الفقهي "المرض العام الذي يفسد له الهواء فتفسد له الأمزجة والأبدان"⁽²⁹⁾؛ ومن المسائل التي ناقشتها كتب النوازل في سياق الحديث عن المنبوذين لأمراض معدية مسألة عزل المصاب عن الأصحاء أو منعه من مخالطة غيره من الأصحاء، وهو ما يعبر عنه في سياسات مكافحة الوباء بالحظر الصحي والأصل فيه قوله عليه- الصلاة والسلام: "كَانَ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا عَنْهَا، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَقْرُبُوهَا"⁽³⁰⁾.



الخاتمة

شكل هذا البحث تأملات في تاريخ الفقه النوازلي المالكي من جانب مقارنة موضوع مسار التجديد الفقهي في القضايا المجتمعية وما طبعها من تحولات لم يكن للمجتمع سابق عهد بها، وذلك من خلال الوقوف عند الصور النوازلية السابق ذكرها، والتي أبانت دراستها واستقراء المناهج والأسس النازمة للتجديد الفقهي ومدى تأثيرها بالتحولات المجتمعية خلالها عن النتائج الآتية:

- ✓ الحاجة ماسة إلى التجديد في جانب الفقه المتعلق بالتنزيل.
- ✓ تأسيس المناهج المتبعة في التجديد الفقهي لأسس عدت أسسا في باب التجديد الفقهي.
- ✓ التجديد والاجتهاد في الفقه التنزيلي عند المالكية كان وفق عدد من المناهج والضوابط.
- ✓ ضرورة التمييز بين التجديد في الحكم حين التأصيل والتجديد في جانب التنزيل.
- ✓ التجديد في الفقه التنزيلي لا يتم دون مراعاة الضوابط والمناهج التي سلكها الفقهاء الأقدمون.
- ✓ التجديد في الجانب التنزيلي في الفقه أمر أصيل مُورس عبر التاريخ عند المالكية.
- ✓ حدود التجديد في الفقه تقف عند الجانب التنزيلي مع مراعاة معطيات العصر ومستجداته.
- ✓ استفادة فقهاء النوازل المالكية من تطورات العصر وإعمال هذه التطورات في حل القضايا المستجدة.
- ✓ أهمية الاستفادة من النوازل الفقهية النمطية التي تغيب فيها معطيات الزمان والمكان وهي التي تُجلى أمر التجديد في الفقه بشكل واضح.

وهي نتائج تدل على غنى مجال فقه النوازل وأنه ليس من الماضي؛ وتأسيسا على هذه النتائج التي خلص إليها البحث يمكن القول إن مجال فقه النوازل ودراسة جوانب التجديد الفقهي من زوايته يفسح المجال أمام آفاق رحبة من البحث والاشتغال والتوظيف من أبرزها التوصيات الآتية:

- ✓ رصد وتتبع المزيد من الضوابط والمناهج النازمة للتجديد الفقهي من خلال والاهتمام بإخراج وتحقيق النصوص النوازلية النمطية الحاملة لملامح التجديد في الفقه التنزيلي.
- ✓ توظيف الفقه النوازلي من خلال جوانب التجديد فيه في التدريب على الفتوى في مجالات التوجيه والارشاد الديني خدمة لقضايا الدين بالمجتمع.
- ✓ دراسة النوازل الفقهية ومحاولة الاستفادة منها ومن طريقة معالجة الفقهاء الأقدمين للمستجدات.



وعلى الله قصد السبيل وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



الهوامش:

- 1 - وهبة الزحيلي، تجديد الفقه الاسلامي ص 168.
- 2 - هذه التعريفات جملها في إطار: التجديد في إطار الفكر الاسلامي، التجديد في الخطاب الدعوي الاعلامي، التجديد في إحياء ما اندرس من السنن التجديد في أصول الفقه، ولا تأخذ-في تقديري- منحى متعلقا بالتجديد في الفقه التنزيلي.
- 3 - لسان العرب ابن منظور محمد بن مكرم 272/2.
- 4 - المرجع نفسه 261/2
- 5 - الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة تحقيق أبو عبدة مشهور بن حسن. 14/5.
- 6 -المراد هنا كتب الفقه النظري الخاصة بالمذاهب الفقهية وغايتها الاختصار وعرض المادة الفقهية الفروعية مركزة تسهيلا للحفظ والتعليم
- 7 -وهبة الزحيلي تجديد الفقه الاسلامي ص 27
- 8 -أحمد الريسوني، كتاب الاجتهاد النص الواقع المصلحة ص 47.
- 9 -محمد شرحبيلي، فقه النوازل وأهميته في معالجة قضايا الأمة المجلة الفقهية ص 36
- 10 -وصف القصد منه سمة طابع المحلية في السؤالات الفقهية الخاصة بمنطقة ما دون غيرها تبعا للعادة والعرف المحكم لدى الفقهاء فيها.
- 11 - اصطلاح استعمله للدلالة على مسألة هامة حيث يبدي الفقيه النوازلي في المسألة رأيا وبعد مرور زمن تتبدل فيه الأحوال يبدي رأيا فقهيا آخر في مسألة مشاكلة لها مارسا عنصر التجديد في الفقه التنزيلي.
- 12- ينظر في هذا السياق: أحمد الريسوني، التجديد الأصولي ص المقدمة ص 7.
- 13 - كتاب الاجتهاد النص الواقع المصلحة أحمد الريسوني، ص 47.
- 14 - محمد شرحبيلي، فقه النوازل وأهميته في معالجة قضايا الأمة المجلة الفقهية ص 36
- 15 - شرح زروق على الرسالة، أحمد زروق 1134/2.
- 16- النوازل الفقهية، ابن هلال ص 76.
- 17 - جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام البرزلي أبو القاسم: تحقيق محمد الحبيب الهيلة 383/1.
- 18 - الفتاوى القابسي أبو الحسن جمع الحسين أكرم، ص 444.
- 19، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل افريقية والمغرب والأندلس، الونشريسي أحمد بن يحيى تحقيق محمد حجي وجماعة 379/1
- 20 - الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت، 248/21
- 21 - الفتاوى، القيرواني، ابن أبي زيد ص 177.
- 22 - الموسوعة الفقهية الكويتية، مرجع سابق 54/10
- 23 - المعيار مرجع سابق، 392/1.
- 24 -شرح الخرشي على مختصر خليل، الخرشي، 212/2.
- 25 - المعيار للونشريسي 36/2
- 26 الفتاوى أو تقريب الأمل البعيد في نوازل أبي سعيد ابن لب تحقيق حسين مختاري. 191/ 1
- 27 - الونشريسي، المعيار 72/2.
- 28 - سورة المائدة، الآية: 91.
- 29 - الموسوعة الفقهية الكويتية، 229/28.
- 30- الحديث أخرجه الامام أحمد في المسند، من حديث عكرمة بن خالد، تحقيق شعيب الأرناؤوط وجماعة، مسند الشاميين. الرقم 17595.